

موضوع الخدمة : امتياز الاستغلال (اللزمات)**شروط الانتفاع بالخدمة :**

- يجب على الطالب أن يكون متحصلا على رخصة تفتيش أو رخصة استغلال سارية المفعول .

الوثائق المطلوبة :

- مطلب على ورق متبر حسب نموذج يسلم من طرف الادارة يكون مصحوبا بنسخة على ورق عادي .
- نظيران من المثال المتعلق بالمساحة السطحية متجها للشمال بمقياس 1/10.000
- نظيران من مثال الأشغال المباشرة تحت الأرض تتجه للشمال بمقياس 1/10.000
- لائحة يذكر بها أهمية التفتيشات ونتائجها والتي يستخلص منها نوع الممكن المراد استغلاله وخصائصه .
- لائحة يعرض فيها تمهيدات المستلزم بما التزم به عملا بالفصل 49 من الأمر المتعلق بالمناجم .
- وصل في دفع المعلوم القار .
- اعلام بتطوير الحقل النفطي المكتشف (يخص المجموعة الثانية)
- مخطط تطوير الاكتشاف (يخص المجموعة الثانية)
- مطلب للتمتع بالنظام الجبائي الخاص
- تقديم وثيقة تثبت الهوية أو القانون الأساسي اذا كان المطلب تقدمت به شركة مصحوبا بقائمة متصرفيها ووكلائها والمديرين الذين لهم حق الامضاء عن الشركة .

مراحل الخدمة :

- 1 (تكوين الملف
- 2 (ايداع الملف
- 3 (تسليم وصل في ايداع الملف
- 4 (دراسة الملف وتحديد التزامات المستلزم
- 5 (الاستقضاء العمومي
- 6 (إحالة الملف على اللجنة الاستشارية للمناجم
- 7 (سن قرار تأسيس الامتياز بعد غلق الاستقضاء العمومي ونشره بالرائد الرسمي .

الأطراف المتخلة :

- الطالب (المرحلة الأولى والثانية)
- الادارة العامة للمناجم أو الطاقة (المرحلة الثالثة والرابعة)
- الادارة العامة للمناجم (المرحلة الخامسة والسادسة والسابعة) .

مكان ايداع الملف :

- الادارة العامة للمناجم

مكان الحصول على الخدمة :

- مصلحة التشريع والمحافظة على الملكية المنجمية
العنوان : 17 شارع خيرالدين باشا 1002 تونس

أجل الحصول على الخدمة :

مرتبط بنشر القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية .

المراجع التشريعية والعرفية :

- الأمر المؤرخ في غرة جانفي 1953 المتعلق بالمناجم والقرار المتعلق بتطبيقه المؤرخ في 23 مارس 1953 .
- الأمر المؤرخ في 13 ديسمبر 1948 المتعلق بتدابير خصومية لتسهيل التفتيش عن المواد المعدنية من المجموعة الثانية وتسهيل استغلالها .
- المرسوم عدد 9 لسنة 1985 المؤرخ في 14 سبتمبر 1985 المتعلق بسن أحكام خاصة تهتم بالبحث عن المواد الهيدروكربونية السائلة والغازية وانتاجها والمنقح بالقانون عدد 9 لسنة 1987 المؤرخ في 6 مارس 1987 .
- القانون عدد 56 لسنة 1990 المؤرخ في 18 جوان 1990 .